بيان صحافي صادر عن الهيئة الإسلامية المسيحية لنصرة القدس والمقدسات، تقول فيه إن إجراء سلطات الاحتلال الإسرائيلي بتمديد فترة اقتحامات المستوطنين للمسجد الأقصى المبارك، لمدة ٤٥ دقيقة إضافية، يعتبر إمعاناً إسرائيلياً في استفزاز مشاعر المسلمين وتهويد المسجد المبارك*

٢٠٢٠/١١/١٢

مددت سلطات الاحتلال الإسرائيلي، فترة اقتحامات المستوطنين للمسجد الأقصى المبارك، لمدة ٤٥ دقيقة إضافية.

واعتبرت الهيئة الإسلامية المسيحية لنصرة القدس والمقدسات، في بيان صحفي اليوم الخميس، هذا الاجراء إمعاناً إسرائيلياً في استفزاز مشاعر المسلمين وتهويد المسجد المبارك.

وأكدت أن مواصلة سلطات الاحتلال كافة إجراءات التهويد بحق المسجد الأقصى المبارك في ظل صمت دولي وعالمي رهيب، يدل على إصرارها على المساس بحرمة المسجد المبارك، داعيةً الى مواصلة التصدي لكافة الانتهاكات والاعتداءات.

وأشارت الهيئة إلى أن عملية تمديد فترة اقتحام المسجد الأقصى وتدنيس باحاته ومصلياته خطوة بغاية الخطورة، تعكس مدى التطرف الاسرائيلي، والفكر الصهيوني الداعي إلى انتهاك حرمة الأديان والاعتداء على المقدسات ودور العبادة دون اكتراث لحرمة هذه الأماكن الدينية المقدسة وكافة القوانين والأعراف الدولية الداعية لحماية وصون هذه الأماكن.

من جانبه، أكد الأمين العام للهيئة حنا عيسى انتهاك سلطات الاحتلال كافة الشرائع والقوانين الدولية بإجراءاتها ضد المسجد الأقصى المبارك، مشيرا الى ان المسجد الأقصى تنطبق عليه أحكام اتفاق لاهاي لعام ١٨٩٩، و١٩٠٧، وأحكام اتفاق جنيف الرابع ١٩٤٩، والبروتوكولات التابعة له، بصفته جزءاً من القدس الشرقية التي احتلتها إسرائيل عام ١٩٦٧، ومعاهدة لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة لعام ١٩٥٤، حيث نصت المادة ٢٧ (٤) من الملحق الرابع من اتفاق لاهاي ١٩٠٧، على وجوب أن تتخذ القوات العسكرية في حال حصارها «كل الوسائل لعدم المساس بالمباني المعدة للمعابد وللفنون والعلوم والأعمال الخيرية والآثار التاريخية. كما حظرت المادة ٢٢ من الاتفاق ذاته «ارتكاب أية أعمال عدائية موجهة ضد الآثار التاريخية، أو الأعمال الفنية وأماكن العبادة التي تشكل التراث الثقافي أو الروحي للشعوب.

وأضاف: "كما نصت المادة ٥٦ من اتفاق لاهاي ١٩٥٤ على تحريم «حجز أو تخريب المنشآت المخصصة للعبادة... والمباني التاريخية". كما نصت المادة ٥٣ من البروتوكول الإضافي الأول والمادة ١٦ من البروتوكول الإضافي الثاني، لاتفاقية جنيف الرابعة ١٩٤٩، على "حظر ارتكاب

---

* **المصدر:** وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية، وفا
https://www.wafa.ps/Pages/Details/12595

أي أعمال عدائية موجهة ضد الآثار التاريخية أو الأعمال الفنية وأماكن العبادة التي تشكل التراث الثقافي والروحي للشعب".

يشار إلى أن سلطات الاحتلال تسمح بشكل شبه يومي للمستوطنين باقتحام المسجد الأقصى عبر باب المغاربة على فترتين، وتكون الفترة الصباحية في فصل الشتاء من الساعة ٧:٣٠ صباحًا وحتى ١٠:٠٠ صباحًا، إضافة إلى ساعة بعد صلاة الظهر.

مؤسسة الدراسات الفلسطينية، جميع حقوق النشر وإعادة التوزيع محفوظة لمؤسسة الدراسات الفلسطينية، ولا يمكن نشرها أو توزيعها إلكترونياً إلا بإذن من إدارة المؤسسة وذلك عبر الكتابة إلى العنوان البريدي التالي:
ipsbeirut@palestine-studies.org
يمكن تحميل هذه الوثائق أو طبعها للاستخدام الفردي وعند الاستخدام يرجى ذكر المصدر:
http://www.palestine-studies.org/ar/